

## الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ١٥٢٥ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٨

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسى لصندوق  
التأمين الخاص للعاملين بالغرفة التجارية للقاهرة

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين  
الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين  
فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية  
غير المصرفية ؛

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٧  
بتحديد اختصاص السادة نائبي السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة ؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ١٣٤ لسنة ١٩٩٤  
بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالغرفة التجارية للقاهرة برقم (٥٢٤) ؛

وعلى لائحة النظام الأساسى للصندوق وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة  
فى ٢٠٢٠/٩/٢٣ بالموافقة على تعديل المادة (٣/و) اعتباراً من ٢٠٢٠/٩/٢٣ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق  
تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقرار رئيس الهيئة

رقم ١١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بجلستها المنعقدة فى ٢٠٢٠/١١/٢٩ باقتراح اعتماد التعديل  
المقدم من الصندوق المذكور ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة

بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٠/١٢/٦ ؛

**قـرـر :**

**مادة ١ -** يستبدل بنص المادة (٣/و) من الباب الأول (بيانات عامة)

النص التالى :

**الباب الأول - ( بيانات عامة ) :**

**مادة ٣ -** فى تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :

**(و) أجر الاشتراك :**

هو الأجر الأساسى الشهرى طبقاً لجداول الأجر والمرتبات السارية بالجهة فى ٢٠١٩/١٢/٣١ بما يتضمن العلاوة الخاصة لعام ٢٠١٩ والعلاوة الخاصة لعام ٢٠٢٠ والعلاوات الدورية والترقية بما لا يجاوز (٧,٥٪) سنويًا اعتبارًا من ٢٠٢١/١/١ ولا يعتد بأى إضافات أخرى على هذا الأجر أيًا كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكنوارية بفحص المركز المالى للصندوق واعتمادها من الهيئة .

**مادة ٢ -** يسرى هذا التعديل وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق

باجتماعها السالف الإشارة إليه .

**مادة ٣ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ النشر ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

نائب رئيس الهيئة

**المستشار/ رضا عبد المعطى**